

الجريدة الرسمية للمملكة الإسلامية الموريتانية



نشرة نصف شهرية
تصدر يومي 15 و 30 من كل شهر

العدد رقم 856

السنة 37

١٤١٦ هـ
الواحد ١٥ يونيو ١٩٩٥ م

المحتوى

- 1 - قوانين وأوامر قانونية
- 2 - مراسيم، مقررات، قرارات

رئاسة الجمهورية

- تصوّص تنظيمية

440 1995/05/24 مرسوم رقم 076 يقضي بتنظيم الادارة العامة للتربيات الدولة

الوزارة الاولى

- تصوّص مختلفة

441 1995/06/05 مرسوم رقم 95 يقضي بتعيين سفير الحظيرة الوطنية لحضور ارغين

وزارة الدفاع الوطني

- تصوّص مختلفة

441 1995/05/28 قرار رقم 399 .. يقضى بوضع ضابط من الجيش الوطني في حالة استثناء

441 1995/05/29 سفر رقم 177 يقضى بطبع شهادة بطلانه لثلاثة ساعتين او اقل من الجيش الوطني

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

نصوص مختلفة

1 1995/05/28 مقرر رقم 175 يقضي بانهاء اعارة سفرون شرطه رئيس وزارء المالية

نصوص مختلفة

2 1995/06/4 مقرر رقم 185 الصادر بتاريخ يقضي بتعيين وترسيم موظفين في سلك سفتيسي الجمارك.

2 1995/06/5 سر سوم رقم 95 - 028 الصادر بتاريخ يقضي ببيان اقطع ارضية في نواكشوط

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

نصوص مختلفة

13 1995/05/21 سقرار سترل رقم ت - 194 ينحصى ترجيحا في تعلق سقوف و قابل التقاض لقطعتين اراضيتين من مجال العمومي البحري والبرجي في ابوابيو

وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

نصوص مختلفة

14 1995/05/29 مقرر رقم 176، يتضمن لجنة ادارية متساوية التمثيل بوزارة التجارة الصناعة التقليدية والسياحة.

وزارة المعادن والصناعة

نصوص مختلفة

44 1995/05/16 مقرر رقم 178 يتعلق بتحديد الترجيص لاقامة سندوحة سطح سوق للماء المغيرة لصالح شركة (ATTM)

145 1995/05/16 سقرار رقم 179 يقضي بتحديد الترجيص لاسليم - سد بالنيل غير سوانندوده لصالح شركة (ATTM)

وزارة التنمية الريفية والبيئة

نصوص مختلفة

446 1995/06/4 سقرار رقم ت - 222 يقضي باعتماد تعاونية رعوية تدعى الابل بساحتها بدار العيم ولاية نواكشوط

وزارة المياه والطاقة

نصوص تنظيمية

446 1995/06/5 مرسوم رقم 95 - 026 يحدد طرق التحقيق في الاستطاعة المركبة لنشاث انتاج الطاقة الكهربائية

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

نصوص مختلفة

447	سفرر رقم 180 ، يقضي بتعيين استاذ متدرّب حاصل على الليسانس	1995/05/30
447	مقرر رقم 173 ، يقضي بتجديد فترة تدريب بعض الموظفين	1995/05/27
448	مقرر رقم 182 ، يقضي بالتسوية الإدارية لوضعيه موظف	1995/06/3
448	سفرر رقم 183 ، يقضي بتعيين وترسيم لشبور في الطلب	1995/06/4
448	سفرر رقم 184 ، يقضي بتعيين وترسيم سر جن سول	1995/06/4

وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية

نصوص مختلفة

448	مرسوم رقم 025 - 95 ، يقضي بتعيين رئيس، احصاء، مجلس إدارة المرصد الوطني للوقاية	1995/03/14
-----	--	------------

وزارة الاتصال والعلاقات مع البرلمان

نصوص مختلفة

448	سفرر رقم 174 ، يقضي بتسوية وضعية الاعارة بالنسبة لموظف في الوكالة الموريتانية للاتياء	1995/05/28
-----	---	------------

محكمة الحسابات

نصوص مختلفة

449	مرسوم رقم 015 - 95 يتضمن دفع بعض الموظفين والوكلاء المساعدين في سلك اعضاء محكمة الحسابات	1995/01/28
-----	--	------------

3 - إشعارات
 4 - إعلانات

٢- صرايبيم، مقررات، قرارات

رئاسة الجمهورية

نحوص تنظيمية

مرسوم رقم ٠٧٦ - ١٩٩٥ الصادر بتاريخ ٢٤ مايو ١٩٩٥
المادة ٤ - تشكل الإدارة العامة لتشريعات الدول
بضفي تنظيم الإدارة العامة لتشريعات الدولة

المادة الأولى - الإدارة العامة لتشريعات الدولة تليبت

لمدير ديوان رئيس الجمهورية ويرأسها مدير عام برتبة

مدير شرعيات النسر الرئاسي

مدير شرعيات الوزارة الأول

مدير شرعيات و إدارة الشؤون الخارجية

مدير شرعيات و إدارة الشؤون الخارجية

المادة ٢ - المدير العام لتشريعات الدولة مكلف
بتشريعات رئيس الجمهورية . ويتوكل تسيير الإدارة

سلطة مدير ديوان رئيس الجمهورية . ويمارس عمل
وجه حاصل الصلاحيات التالية:

المادة ٥ - المدير العام لتشريعات الدولة ومدير
التعاون

تشريعات الوزارة الأول و مدير تشريعات وزارة
التعاون

المادة ٦ - المدحورون بالتشريعات يتمتعون بربتها

رؤساء مصالح ويعينون بحسب مقررات

المادة ٧ - يقوم مدير تشريعات القصر الرئاسي
الشروعون الخارجيه والتعاون بمساعدة

الوزاره الاولى وزاره الخارجية والتتعاون بمساعدة

المدير العام لتشريعات الدولة وينبوعن عنده في حال

عمله او حدوث سامي له وذلك وفقا لترتيبيهم المنصوص

عليه في المرسوم بهذا

المادة ٣ - الإدارة العامة لتشريعات الدولة مكلفة
بغضايا الرئيس واداب السلوك الاستيقظ والعلاقات بين

السفراء والقنصليات الأجنبية واستقبال الشخصيات
واليطوانيين والعمور الإجنبية بمعرفة عامة وتفور

بعدد قاضية الدبلوماسيين

وتنول تدوينية الشؤون المتعلقة بالاستشارات والمحاسب
والاعفاءات والديبلوماسية .
المادة ٨ - مدير ديوان رئيس الجمهورية مكلف
بسلطه تقديم خلافات تقديم أوراق اعتماد السفارة المعتمدين
هيوريانيا وتحضر اوراق العتماد واستدعاء السفارة
يلوريانيين العتدين في الخارج وظائف التداب

ويحرمات اعتماد الفاحصل الورثانيين في الخارج

يتغول اعدال الجوازات الدبلوماسيه وطلب التأشيرات

السلوكيه

الوزارة الأولى

نصوص مختلفة

الحوض أربعين اعتبارا من 25 يونيو 1994

مرسوم رقم 95 - 027 الصادر بتاريخ 5 يونيو 1995

يقضي بتعيين مدير الحظيرة الوطنية لحوض أربعين

المادة 2 - ينشر هذا المرسوم

للجمهورية الإسلامية الموريتانية

المادة الأولى - يعين السيد حتى غبريل الإداري

الدبي مديرًا للحظيرة الوطنية

وزارة الدفاع الوطني

نصوص مختلفة

قرار رقم 399، صادر بتاريخ 28 مايو 1995، يقضي بوضع ضابط من الجيش الوطني في حالة استبداع

المادة الأولى - يوضع اللازام أول سيد أحمد السندي

الدح ولد بون مختار الرقم الاستدلالي 78562 في حالة

استبداع لمدة سنتين وذلك اعتبارا من 27 فبراير 1995 وبناء على طلبه

المادة 2 - يكلف قائد اركان الجيش الوطني بتنفيذ

هذا القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية

مقرر رقم 177 الصادر بتاريخ

يمنع شهادة ملازم لثلاثة مساعدين أوائل من الجيش

الوطني

المادة الأولى - تمنع شهادة ملازم للمساعدين الاوائل

التالية اسماؤهم وارقامهم الاستدلالية:

- مساعد اول: يرب ولد احمد بلال 81171

- مساعد اول: محمد عبد الله ولد الداودي 78181

- مساعد اول: محمد عبد الله ولد سعيد زين

المادة 2 - يكلف قائد اركان الجيش الوطني

القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

نصوص مختلفة

مقرر رقم 175 الصادر بتاريخ 28 مايو 1995 يقضي

بانهاء اعارة مفوض شرطة رئيسي

المادة 2 - تتم اعادة

من فاتح يناير 1995.

المادة 3 - ينشر هذا

المادة الأولى - تنهى اعارة صل جبريل، مفوض

شرطة رئيسي، الدرجة السادسة، العلامة القياسية 1410

العار سابقا إلى وزارة المالية.

وزارة المالية

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 95 - 028 الصادر بتاريخ 5 يونيو 1995 ، يقضي بمنع نهائى لقطع أرضية في نواكشوط

المادة الأولى . - تمنع بصفة نهائية للوطنية للتأمين وإعادة التأمين (نصر ش.م) شروط الاستثمار، القطع الأرضية الواقعة في نواكشوط، تقطيع السندات العقارية رقم 167 و 518 من دائرة الترازنة.

1) الشركة: الوطنية للتأمين وإعادة التأمين (نصر ش.م)
المقر الرئيسي نواكشوط :

- قطعة ارض مساحتها 1 هكتار 02 آر 60 سنتيمتر ا واقعة بالمنطقة الادارية القطعة رقم: دون رقم بالحي قصر العدالة.

- رخصة رقم 95 - 108 بتاريخ 18 مارس 1995،
الثمن الرئيسي 524800 أوقية (خمسة وعشرون ألفاً وثمانمائة). سدد تبعاً للاتصال رقم: 366 بتاريخ 4 يونيو 1975.

- محاضر تحقق الاستثمار بتاريخ 26 يناير 1995.

- مبلغ التقييم من أجل تحديد الرسوم 5133000 أوقية (خمسة ملايين ومانة وثلاثة وثلاثون ألفاً)

مقرر رقم 185 الصادر بتاريخ 4 يونيو 1995 يقضي بتعيين وترسيم موظفين في سلك مفتشي الجمارك.

المادة الأولى . - يتم تعيين وترسيم موظفي الجمارك التالية اسماؤهم الحاصلون على شهادة الدراسات العليا من الدراسة الوطنية للجمارك بمرسى (ني سن) اعتباراً من 22 يوليو 1994 مفتشي جمارك المستوى الثاني الرتبة الدرجة - الرابعة (العلامة القياسية 740) بدون اقديمية صافية و العينون هم:

- اهل ولد بوراس اللقب علوى الدليل المالية 15763 م مراقب جمارك سابقاً المستوى الثاني الدرجة السابعة (العلامة القياسية 720) بدون اقديمية منذ 89/7/12.

- صو اشوين الرقم الاستدلالي 12757 ف مراقب جمارك سابقاً مستوى ثاني درجة سابعة (العلامة القياسية 720) بدون اقديمية منذ 84/7/11.

- أمادو جوب الرقم الاستدلالي 12537 ب مراقب جمارك سابقاً المستوى ثاني درجة سابعة العلامة (القياسية 720) بدون اقديمية اضافية منذ 86/7/11.

المادة 2 - سينشر هذا القرر في الجريدة الرسمية

- المادة ٦ - كل خرق لإجراءات هذا القرد يؤدي إلى سحب هذه الرخصة بعد اندار صاحب الاستئذان الشخص له وذلك طبقاً لترتيبات المادة الرابعة.
- المادة ٧ - يكلف الأمين العام لوزارة الصيد و الاقتصاد مصالح البحرينية التجارية والأشغال العامة يتم سحب هذه الرخصة بمجرد رساله من وزير الصيد و الاقتصاد البحري و الأمين العام لوزارة التجهيز والنقل ، كل فيما يعنده بتنفيذ هذا القرد الذي ينشر في الجريدة الرسمية الاقتضاد البحري موجهه إلى الشخص له.

المادة ٥ - كل توقف عن العمل يزيد على سنتين يؤدي إلى سحب هذه الرخصة

وزارة التجارة و الصناعة التقليدية و السياحة

تصووص مختلفه

الاصليون

السيد باه ول اوسى

السيد سيد ول الدين

المادة ٢ - يتضم سير هذه اللجنة طبقاً للمرسوم رقم:

٨٧

المادة ٣ - يتضمن اعتماد هذه اللجنة لمدة ثلاث سنوات

الجان

لعمال وزارة التجارة الصناعة التقليدية

الأشخاص التاليه اسماؤهم اعتمادهم

المادة الأولى - تتشكللجنة إدارية متباوبي التعييل

مشتمل على إداره الدركية .

٤- الأصليون

السيد وإن حصلأمامهلا الدين العام لوزارة

الإدارية و المالية

السيد سيد بابا ول دعم رئيس مجلسه بالإدارة

وينشر في الجريدة الرسمية

المادة ٤ - يبدأ تنفيذ هذا القرد من تاريخ توقيعه

وزارة المعادن و الصناعة

- تصووص :
- (٨) امداد من بييرات الاوسويوم
مقرر رقم ١٧٨ الصادر بتاريخ ١٦ مايو ١٩٩٥ يبتلى
تحديد الترخيص لاقامة مستوى سطحي مؤقت للمواد
المتفجرة لصالح شركة (ATTM) ATTM
- المادة الأولى - تحدد لشركة (ATTM) الرخصة
المدروحة لها بوجب القرار رقم ٣٨/٣٨ من الصادر بتاريخ ٣ نومبر ١٩٩٤
- المادة ٢ - يرجح في افاده هذا المستورج الاحترا
الخدمات الثالثي
- المادة ٣ - يتيحون هذا المستورج من مخزون ابعاده
٢٠٠٣ م للتجهيزات (البيرات فنائل التجفير)

الأخر 50 متراً

المادة 4 - يجب على الشخص له أن يقتصر سجله دائياً على تفاصيل المنشآت والمصالح والخدمات التي تتم هذه الرغبات في ثلاثة أشهر (3) سن طرف مديرية العمار و الحبار لوجيا وكذلك قوله بمدير الرحمن

المادة 5 - مثل العمليات الرئيسية بالاستعمال بهذه الوارد يجب استخدام خصيصاً في شفرة سر في المجال وفي المدار لشنال طريق تكاليف

المادة 6 - يحضر التجهيز و حصل المدار لويافاته داخل المدار كذلك الدخال الوارد القابل للاستعمال أو مواد حديديه، وأجهزة الامانة المشتملة أو سواها آخر قد يؤدي إلى توليد الشرر، وهذا الخطير سيعمل على باب المستور.

المادة 7 - إن رقابة المستور يجب أن تتم بالدرايم ، ويجب كذلك أن يكون منزل الحارس مستتر بالنسبة للمستور.

المادة 8 - يجب أن يحيط المستور بحاجز رملي أرتقاعد 2 متريّق، على بعد مترين على الأقل عن حاجز الخازن يجب أن يعلق هذا الحاجز الرسلي بباب مزود بباب

المادة 9 - يجب أن تقلل الاشتارة و الاعتناب حول المستور من 50 متراً من ذلك جهة، ويجب أن يوجد مطفئ حريق تحت تصرف الحارس و يتحقق من صلاحيته بالاستعمال كل ثلاثة أشهر (3)

المادة 10 - يجب على الشخص له عند ميالحة احتفاظه بكل الوارد المتجردة المحرنة إن يصرح بذلك في أجل لا يتجاوز 24 ساعة لدى أقرب سلطة إدارية و مديرية شاليةة أشهر ابتداء من يوم الإشعار بها

المادة 11 - إن هذه الرخصة صالحة لمدة شوالحة (8) العاين و الجلوجيا

المادة 12 - سيسجل هذا المستور تحت رقم 128 في السجل الخاص لذن مديرية العمار و الحبار لوجيا

<p>الملة 7 - إن رقابة المستودع يجب أن تتم بالدائم ، ويجب ذلك أن يكون منزل العارض مستترًا بالنسبة للمستودع .</p> <p>الملة 8 - يجب أن يحاط المستودع بحاجز رملي أو تفاصيل معززة على بعد مترين على الأقل عن حائط الخازن بسبب أن يعلق هذا الحاجز على باب مزود بقفل</p>	<p>الملة 9 - يجب أن تعلم الاشتارة والإعتتاب حول المستودع من قبل بعد 50 متراً من داخل جبهة ، ويجب أن يوضع سطيفي حريق تحت تصرف الحراس وسيتحقق من صلاحية المسعم بالكل ثلاثة أشهر (3)</p>	<p>الملة 10 - يجب على الشخص له عند ما يلاحظ اختفاء كل أو بعض المواد التجففة الحرثة أن يصرح بذلك في الحال لا يتجاوز 24 ساعة لدى أقرب سلطة إدارية و مديرية الخاص بالمنزل والجوازجا</p>	<p>الملة 11 - إن هذه الرخصة صالحة لمدة صالحية لمدة (8) شائنة أشهر ابتداء من يوم الإشعار بها</p> <p>الملة 12 - نسيخ هذا المستودع تحت رقم 128 في السجل الخاص الذي مديرية العارض والجيرو لوزيرها</p>
الملة 1 - نسيخ هذا المستودع تحت رقم 128 في الرسمية	الملة 2 - نسيخ هذا المستودع تحت رقم 128 في الرسمية	الملة 3 - نسيخ هذا المستودع تحت رقم 128 في الرسمية	الملة 4 - نسيخ هذا المستودع تحت رقم 128 في الرسمية
الملة 5 - نسيخ هذا المستودع تحت رقم 128 في الرسمية	الملة 6 - نسيخ هذا المستودع تحت رقم 128 في الرسمية	الملة 7 - نسيخ هذا المستودع تحت رقم 128 في الرسمية	الملة 8 - نسيخ هذا المستودع تحت رقم 128 في الرسمية
الملة 9 - نسيخ هذا المستودع تحت رقم 128 في الرسمية	الملة 10 - نسيخ هذا المستودع تحت رقم 128 في الرسمية	الملة 11 - نسيخ هذا المستودع تحت رقم 128 في الرسمية	الملة 12 - نسيخ هذا المستودع تحت رقم 128 في الرسمية

الملحق والمداخلة والبريد والوصلات والمعاذن والصناعة
دل مينا يحصله بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة
الرسالة

عمر رقم 179 المسار ساري 16 مايو 1995 يقضى
بتجديد الترخيص لاسيم - سم بالنيل عن سواد مدفجرا
الماء الأول - تجدد الشركة المسندة بموجب القرار
رقم 176 المسار بتاريخ 1994/8/2 للتازل شركة سنيم سم
الشريحة الوطنية للمساحة و الماجم) عن مواد متغير
لصالح الشركة (ATTM) وذلك حسب الكميات التالية:
(5) خمسة اطنان لم تضرارات الاصميم
(4000) اربعةلاف متر من اسلامات التغطير
(3500) ثلاثة الاف و خمس مائة متر من فتائل
التفجير

مصدر رقم 179 المسار ستاريس 16 مليو 1995 يخص
متعدد الترخيص لاستئناف - سمس بالختارل عن مواد متعددة

وزارة التنمية الريفية والبيئة

موضوع مختلف

المادة ٢ يكلف السالف الهيئة التخصصة بتحقيق درر فيه هذه النعامة لدى دائرة الصيطة بمحكمة ولاية سواكنو ط

المادة ٣ يكلف الآمين العام لوزارة التنمية الريف والبيئة بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية

مقرر رقم ت ٢٢٢ ساندر بتاريخ ٤ يونيو ١٩٩٥
بفصي باعتصاد تعاونية رعوية تدعى الاسل مفاطعة مدار التعليم ولاية نواكشوط
المادة الاولى تعيند التعاونية الرعوية المسماه الاسل
سفاطعة دار التعليم بولاية سواكنو ط طبقا للسادة ٣٦ س
الباب السادس من القانون رقم ٦٧ ١٧١ بتاريخ ١٣ يونيو
١٩٦٧ الغير والمكمل بالقانون رقم ٩٣ ١٥ بتاريخ ٢١
نوفمبر ١٩٩٣ والمتضمن لتنظيم التعاونيات

وزارة المياه والطاقة

موضوع تنظيمية

١ - يهدف هذا التحقيق إلى
بيان « مدى أهمية وامكانية خلق مصدر مستدام
في البيمار التصور
الخاص بـ نظامقة المساب الجديدة مع الامكانية
المحورة لدى الشركة الوطنية الكلفة بانتها
وغيرها من الاهراء او سع الشاريع الزراعي القيام بها
الشهر على احترام قواعد الامن العمومي بها في هذا
الحال
٢ - يغنى طلب الترجيم من طرف الشرك
الوطنية للصناعة الماتاجم (ستيم ش إم) من هذا
العنفيو

المادة ١ الفرار
١ - حال الطلب يخلف التحقيق الى الوزير المكلف
بالطاقة لاتخاذ القرار
٢ - يشعر الوزير في اجل اقصاه ثلاثة اشهر ابتداء من
تاريخ تقديم الطلب العي في حالة قبول الطلب
قرار الترجيم مسقتصا مقررا وبرسالة تبرد
العام الطلي في حالة العا

٣ - يضع عرار الترجيم لمدة عشر سنوات فائلا
للتجديد ويحل عرار الترجيم ترتيبات تمه
ذل اسلوبات في سنته الموربعة العدوسيه

مرسوم رقم ٩٥ ٠٢٦ الصادر بتاريخ ٥ يونيو ١٩٩٥
تحديد طرق التحقيق في الاستنطاعه المرتكبه لنشات انتاج
الطاقة الدهريانية

المادة الاولى طلبات الرخص

١ - يجب على كل شخص مادي او اعتباري يزعم في
انتاج الطاقة الدهريانية وفقا للمادة الاولى س
الامر القاضي رقم ٣١٦٣ ٧٩ الصادر بتاريخ ٢٠
نوفمبر ١٩٧٩ المعلو بالطاقة الدهريانية سوجيه
طلب ترجيم من حمس سبع الى الوزير
الكلف بالطاقة

٢ - يجب ان يحتوي الطلب على
السبب الذي دفع المعنى الى انتاج الطاقه
الدهريانية بنفسه

الوسائل التي يمكى استخدامها ووسف سوخر
لنشات واستطاعتها

الدقة القررة لاستخدام هذه الوسائل
٣ - كل توسيع او تغيير في النشات المرخص لها
يقتضي ترجيمها جديدا

المادة ٢
١ - يأمر الوزير المكلف بالطاقة عبد تسلمه الطلبات
الجديدة تحقيق التسويق مع التقريرات الوطنية
٢ - انتاج ونوعية الكهرباء

المادة ٥ داعي دعوة الرئيسيات السابقة المحالة لهذا المرسوم

المادة ٦ يكلف وزير المياه و الطاقة بتنفيذ هذا المرسوم الذي سيشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

المادة ٤ احتمام التقاضية

كل ابتعاث خاص متعارض مع احكام الامر الفاين من رقم ٣١٦ - ٧٩ الصادر بتاريخ ٢٠ مارس ١٩٧٩ المتعلقة بالطاقة الكهربائية يجب ان يكون بموجب تصریح موجه الى الوزير المكلف بالكهرباء، (في اجل اقصاه ستة من تاريخ دخول هذا المرسوم حيز التنفيذ) وذلك لتسوية سما البيانات المحددة في المواد ١,٢ و ٣ من هذا المرسوم

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

موضوع مختلف

المادة ٧ ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

سقرار رقم ١٨٠ صادر بتاريخ ٣٠ مايو ١٩٩٥، يقضي

بتجديد قراره رقم ١٧٣ الصادر بتاريخ ٢٧ مايو ١٩٩٥، يقضي

المادة الأولى تجديد قراره تدريب الموظفين

المادة الأولى تجديد قراره تدريب الموظفين المتدربيين

الذالك اسماؤهم حسب المدول التالي :

المادة الأولى يعيّن السيد سوليلان ولد محمد بوه اسداد برحلة اعدادية الرابعة السابعة (ع ق ١٠٨٠) ٢٧/٩٤ من اصحاب امتيازه تجديد قراره تجديد قراره تدريب الموظفين المتدربيين

اللهماعونجيه س فيرس فرسنا، استاذ متدربيا حاصلا على

الليسانص الرتبة الخامسة (ع ق ١١٣٠) لمدة ستة و ذلك اعتبارا من ٦/٥/٩٥

الاسم واللقب	نظام	تاريخ انها التدريب	مدة التدريبي الاصلية	تاريخ النفاذ مدة تمديد	مدة التدريبي الاصلية
١- بيدار ولد الزين	استاذ	٩٥/١٠/١	٩٠/١٠/١	٢ سنتين	٩٥/١٠/١
٢- الخثار السالم ولد	استاذ	٩٦/١٠/١	٩١/١٠/١	ستو احده	٩٦/١٠/١
٣- خير الله	استاذ	٩٧/١٢/٣١	٩٣/٢/٤	٣ سنوات	٩٧/١٢/٣١
٤- محمد صالح	استاذ	٩٧/١٠/١	٩٢/١٠/١	ستو احده	٩٧/١٠/١
٥- محمد يحيى	استاذ	٩٥/١٠/١	٩٠/١٠/١	٢ سنتين	٩٥/١٠/١
٦- عبد ودود ولد	استاذ	٩٧/١٠/١	٩٢/١٠/١	ستو احده	٩٧/١٠/١
٧- احمد ولوي	استاذ	٩٦/١٠/١	٩١/١٠/١	٢ سنتين	٩٦/١٠/١
٨- احمد ولد احمد	استاذ	٩٥/١٠/١	٩٠/١٠/١	٢ سنتين	٩٥/١٠/١
٩- فايل الغاري	استاذ	٩٥/١٠/١	٩٠/١٠/١	٢ سنتين	٩٥/١٠/١
١٠- محمد سالم	استاذ	٩٥/١٠/١	٩٠/١٠/١	٢ سنتين	٩٥/١٠/١
١١- احمد زائد	استاذ	٩٦/١٠/١	٩١/١٠/١	٢ سنتين	٩٦/١٠/١
١٢- سيدigi محمد	سرافب حرانه	٩٥/١٠/١	٩٠/١٠/١	٢ سنتين	٩٥/١٠/١
١٣- ولد شيعالي	استاذ	٩٦/١٠/١	٩١/١٠/١	ستو احده	٩٦/١٠/١

المادة ٢ ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

جامعة الشيخ انتا ديو بذكار (السينغال) - يكتو
الخطب المستوى الثاني الدرجة الاولى (العلامة الفياسي
وذلك اعتبارا من 25/3/90 وبدون اقدمية اضافية

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية

مقرر رقم 184، صادر بتاريخ 4 يونيو 1995، بـ
تعيين وترسيم ممرض دولة

المادة الاولى - يعين ويرسم السيد احمد ولد
المصطفى ممرض اجتماعي درجة ثانية رتبة رابعة (4
فياسية 380) الحاصل على شهادة ممرض دولة من الد
ولطنية للصحة العمومية / بنواكشوط ممرض
درجة ثانية رتبة اولى (علامة قياسية 480) وذلك اعتبا
ر 1993/2/6

ومن ناحية الراتب ومن 14/7/92 من ناحية الاقمية
المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية

مقرر رقم 182، صادر بتاريخ 3 يونيو 1995، يقضي
بالتنسوية الإدارية لوضعية موظف

المادة الاولى - تلغى بعض ترتيبات المادة الاولى من
الفقرر رقم 122 بتاريخ 12/4/1995 القاضي بالشطب على
اسماء بعض الموظفين لسبب انقطاعهم عن العمل وذلك
فيما يتعلق بالسيدة أمينة بنت التيجاني سمرضة اجتماعية
الرقم الاستدلالي 40742 في

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية

مقرر رقم 183 الصادر بتاريخ 4 يونيو 1995 يقضي
بتعيين وترسيم دكتور في الطب

المادة الاولى - يعين ويرسم السيد الشيخ التجاني
باتلي الموريتاني الجنسية دكتور من سلك مساعد في
الدولة بوزارة الصحة والشؤون الاجتماعية منذ
19/12/88، الحاصل على شهادة دكتور في الطب من

وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية

- السيد محمد ولد المصطفى، ممثلا لوزارة التخطيط
- السيد جالو بوبكر، ممثلا لوزارة التنمية والريفية وا
- السيد اباه ولد امجد شيخنا ممثلا لاتحاد الموريتانيين

المادة 2 - يلغى كافة الترتيبات السابقة الخالفة لهذا
الرسوم وخاصة تلك الواردة في الرسوم رقم 169
 الصادر بتاريخ 31 اكتوبر 1990 القاضي بتعيين رئيس

اعضاء مجلس ادارة المركز الوطني للنظافة الصحية
المادة 3 - يكلف وزير الصحة والشؤون الاجتماعية
بتيفيد هذا الرسوم الذي ننشر في الجريدة الر
لجمهورية الإسلامية الموريتانية.

نصوص مختلفة

رسوم رقم 025 - 95 الصادر بتاريخ 14 مارس
1995، يقضي بتعيين رئيس واعضاء مجلس إدارة المركز
الوطني للوقاية

المادة الاولى - يعين رئيس واعضاء مجلس إدارة المركز
الوطني للوقاية لمدة ثلاثة اعوام

الرئيس : د/ محمد سالم ولد زين المستشار الفني لوزير
الصحة والشؤون الاجتماعية

الاعضاء : د/ كان ابراهيم، مدير الحماية الصحية
د/ محسن ولد الدي ، ممثلا عن وزارة الصحة والشؤون

الاجتماعية
السيد الذي ولد الزين، ممثلا عن وزارة المالية
السيد محمد الامين ولد سيد محمد ، ممثلا لوزارة

الاتصال والعلاقات مع البرلمان

وزارة الاتصال وال العلاقات مع البرلمان

نصوص مختلفة

مقرر رقم 174 الصادر بتاريخ 28 مايو 1995 يقضي
بنسوية وضعية الاعارة بالنسبة لوظف في الوكالة
الموريتانية للاتماء

الرتبة الثانية ع ق 1100 في حالة اعارة لدى الو
الموريتانية للاتماء وذلك اعتبارا من يناير 1983.

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية

النادرة الاولى - يرضع السيد محمد محمود ولد سيد
احمد الحبيب كاتب صحفي

محكمة الحسابات

نصوص مختلفة

لأعضاء سلطة المحاسبات يعين الوظيفون وال وكلاء المساعدين وال عقدويون للدولة او لبعض المؤسسات العمومية التالية اسماؤهم و الذين تم الاعلان عن تجاههم من طرف لجنة انتقاء اعضاء في محكمة المحاسبات طبقا لقتضيات ال واد 7،6 من الرسوم الافت الذكر و بطلب منهم اعضاء متذمرين في محكمة المحاسبات ابتداء من فاتح اكتوبر 1994 وذلك حسب البيانات الجدول التالي.

رسوم رقم 015 - 95 الصادر بتاريخ 28 يناير 1995 يتضمن نمج بعض الوظيفين وال وكلاء المساعدين في سلك اعضاء محكمة المحاسبات

المادة الاولى - تطبيقا لل المادة 3 من القابو رقم 044 الصادر بتاريخ 24 ابريل 1994 الحدد للاجراءات التطبيقية لبعض احكام القانون رقم 93/20 الصادر بتاريخ 26 يناير 1993 و المتضمن النظام الاساسي

الوضعية السابقة الوضعية الجديدة

الاسم و اللقب تاريخ و محل الميلاد	السلطة الموزولات المستخدم الدراسية	الرتبة الرسمية	الوظيفة	عقد	مهلة التدريب
سيدي ولد عبدواه تعديلات 1948	وم م و ا م 2 د 5 ر 2 د 1 ع ق 1100	اظار اس م مستشار	اس م مستشار	1100	ستين
عبد الله ولد محمد كيفية 1958	وم ط سرت م و ام م 2 د 5 ر 2 د 1 ع و 1100	مام ام مستشار	مام ام مستشار	1100	ستين
محمد ادريس ولد حربة الرباط 1957	وص م ع م ت م دا 11 فاض متبد دم 7 د 1 د 4 د 1 ماع ش د م ق خ	مام ام دا 11 فاض متبد دم 7 د 1 د 4 د 1 اطار اس م ق منتدب	اطار اس م ق منتدب	900	ستين
سيد احمد ولد الرئيس اطار 1964	وت غ ط م ق ع اطار م ق منتدب	اطار اس م ق منتدب	اطار اس م ق منتدب	900	ستين
صصب ولد سالم روصو 1964	وت خ ط ش م ح ق رم م ق منتدب	رم م ق منتدب	رم م ق منتدب	900	ستين
احمد ولد معروف شفقيط 57/4/30	ش م ت م ز ش د م ق م ق منتدب	ش د م ق م م ق منتدب	ش د م ق م م ق منتدب	900	ستين

المادة 2 . - يكلف الوزير الاول و الوزير الامين العام لرئاسة الجمهورية و وزير المالية و رئيس محكمة المحاسبات كل فيما يعنیه بتنفيذ هذا الرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية

3 - إعلانات

كما يصرح بأن النبي ملك له بمقتضى عقد إداري محرر طرف والي توكيشوط . ويحق لجميع الأشخاص العينين الطعن في هذا التس اعتبراً من الصاق هذا الإشعار على الجدران وذلك في أجل ثلاثة أشهر أقرب وقت سكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط .

حافظ الملكية العقارية
جوب عبدول همت

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب توكيشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري رقم 95/06/67 ز رقم 566 القيد بتاريخ 1995/06/27 ، السيد محمد المام ولد عبد الله ، الهيئة القسم بتوكيشوط طلب تسجيلاً بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبير حضر متقد تقدر مساحته بـ (101) 101 متر و 50 سن) واقع عرقاتة وتعرف هذه القسيمات باسم القسمة رقم الحري توسيعة وتحدها من الشمال 525 ، ومن الشرق 1 ومن الجنوب طريق بدون اسم . ومن الغرب طريق باست كاما يصرح بأن النبي ملك له بمقتضى عقد إداري محرر طرف والي توكيشوط . ويحق لجميع الأشخاص العينين الطعن في هذا التس اعتبراً من الصاق هذا الإشعار على الجدران وذلك في أجل ثلاثة أشهر أقرب وقت سكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط .

حافظ الملكية العقارية
جوب عبدول همت

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب توكيشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري رقم 95/06/77 ز رقم 563 القيد بتاريخ 1995/06/27 ، السيد محمد المام ولد احمد ، الهيئة القسم بتوكيشوط طلب تسجيلاً بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبير حضر متقد تقدر مساحته بـ (101) 101 متر و 54 سن) واقع عرقاتة وتعرف هذه القسيمات باسم القسمة رقم 60 الحري قطاع 6 وتحدها من الشمال طريق بدون اسم ، ومن الشرق 3362 ومن الجنوب 3359 ، ومن الغرب 3358 . كما يصرح بأن النبي ملك له بمقتضى عقد إداري محرر طرف والي توكيشوط . ويحق لجميع الأشخاص العينين الطعن في هذا التس اعتبراً من الصاق هذا الإشعار على الجدران وذلك في أجل ثلاثة أشهر أقرب وقت سكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط .

حافظ الملكية العقارية
جوب عبدول همت

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب توكيشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري رقم 95/06/77 ز رقم 560 القيد بتاريخ 1995/06/27 ، السيد محمد المام ولد احمد ، الهيئة القسم بتوكيشوط طلب تسجيلاً بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبير حضر متقد تقدر مساحته بـ (101) 101 متر و 80 سن) واقعه عرقاتة وتعرف هذه القسيمات باسم القسمة رقم 193 الحري قطاع 1 وتحدها من الشمال طريق بدون اسم . ومن الغرب 1194 ومن الجنوب 1195 . كما يصرح بأن النبي ملك له بمقتضى عقد إداري محرر طرف والي توكيشوط . ويحق لجميع الأشخاص العينين الطعن في هذا التس اعتبراً من الصاق هذا الإشعار على الجدران وذلك في أجل ثلاثة أشهر أقرب وقت سكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط .

حافظ الملكية العقارية
جوب عبدول همت

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب توكيشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري رقم 552 القيد بتاريخ 1995/04/25 ، السيد السيد محمد ولد قادر ، الهيئة القسم بتوكيشوط طلب تسجيلاً بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبير حضر متقد مساحتها بـ (101) 101 متر و 80 سن) واقعه دار النعيم وتعرف هذه القسيمة باسم القسمة رقم 333 الحري 13 وتحدها من الشمال 324 . ومن الغرب 332 ، ومن الجنوب طريق بدون اسم . كما يصرح بأن النبي ملك له بمقتضى عقد إداري محرر بتاريخ 1994/01/10 .

حافظ الملكية العقارية
جوب عبدول همت

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب توكيشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري رقم 552 القيد بتاريخ 1995/04/25 ، السيد السيد محمد الأمين ولد الهادي ، الهيئة القسم بتوكيشوط طلب تسجيلاً بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبير حضر متقد مساحتها بـ (101) 101 متر و 60 سن) واقعه عرقاتة وتعرف هذه القسيمة باسم القسمة رقم 81 ، 82 ، 83 ب وتحدها من الشمال 80 . ومن الشرق طريق بدون اسم . ومن الجنوب 83 . ومن الغرب ساحة عمومية من طرف والي توكيشوط . كما يصرح بأن النبي ملك له بمقتضى عقد إداري محرر ويحق لجميع الأشخاص العينين الطعن في هذا التس اعتبراً من الصاق هذا الإشعار على الجدران وهو ماسمه بنواكشوط .

حافظ الملكية العقارية
جوب عبدول همت

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب توكيشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري رقم 552 القيد بتاريخ 1995/04/25 ، السيد السيد أحمد بخي ولد الابراهيم ، الهيئة القسم بتوكيشوط طلب تسجيلاً بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبير حضر متقد مساحتها بـ (101) 101 متر و 80 سن) واقعه عرقاتة وتعرف هذه القسيمة باسم القسمة رقم 712 وتحدها من الشمال 713 و 715 . ومن الشرق 714 . ومن الجنوب طريق بدون اسم . ومن الغرب 720 . كما يصرح بأن النبي ملك له بمقتضى عقد إداري محرر ويحق لجميع الأشخاص العينين الطعن في هذا التس اعتبراً من الصاق هذا الإشعار على الجدران وهو ماسمه بنواكشوط .

حافظ الملكية العقارية
جوب عبدول همت

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب توكيشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري رقم 555 القيد بتاريخ 1995/06/07 ، السيد ديلما ولد ابراهيم ، الهيئة القسم بتوكيشوط طلب تسجيلاً بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبير حضر متقد تقدر مساحتها بـ (101) 101 متر و 44 سن) واقعه عرقاتة وتعرف هذه القسيمة باسم القسمة رقم 622 . ومن الجنوب طريق بدون اسم . ومن الغرب 624 .

حفظ الملكية والحقوق في العقارية
بتغيير الملكية إلى الملكية ملكية ملكية في
أي مكان آخر من المساكن هذا الشكل على المحكمة الإبتدائية في
أوراسيا وفقاً لبيانات العموية للمحكمة الإبتدائية في

حول الملكية العقارية
جوب عبدول همت

حول الملكية والحقوق في العقارية

استغر طلب تحييد المسجل العقاري ٩٥/٦٧ طلب

بتغيير الملكية إلى الملكية ملكية ملكية في
أي مكان آخر من المساكن هذا الشكل على المحكمة الإبتدائية في
أوراسيا وفقاً لبيانات العموية للمحكمة الإبتدائية في

حول الملكية العقارية

استغر طلب تحييد المسجل العقاري ٩٥/٦٧ طلب

بتغيير الملكية إلى الملكية ملكية ملكية في
أي مكان آخر من المساكن هذا الشكل على المحكمة الإبتدائية في
أوراسيا وفقاً لبيانات العموية للمحكمة الإبتدائية في

حول الملكية العقارية

استغر طلب تحييد المسجل العقاري ٩٥/٦٧ طلب

بتغيير الملكية إلى الملكية ملكية ملكية في
أي مكان آخر من المساكن هذا الشكل على المحكمة الإبتدائية في
أوراسيا وفقاً لبيانات العموية للمحكمة الإبتدائية في

حول الملكية العقارية

استغر طلب تحييد المسجل العقاري ٩٥/٦٧ طلب

بتغيير الملكية إلى الملكية ملكية ملكية في
أي مكان آخر من المساكن هذا الشكل على المحكمة الإبتدائية في
أوراسيا وفقاً لبيانات العموية للمحكمة الإبتدائية في

حول الملكية العقارية

استغر طلب تحييد المسجل العقاري ٩٥/٦٧ طلب

بتغيير الملكية إلى الملكية ملكية ملكية في
أي مكان آخر من المساكن هذا الشكل على المحكمة الإبتدائية في
أوراسيا وفقاً لبيانات العموية للمحكمة الإبتدائية في

حول الملكية العقارية

استغر طلب تحييد المسجل العقاري ٩٥/٦٧ طلب

بتغيير الملكية إلى الملكية ملكية ملكية في
أي مكان آخر من المساكن هذا الشكل على المحكمة الإبتدائية في
أوراسيا وفقاً لبيانات العموية للمحكمة الإبتدائية في

حول الملكية العقارية

استغر طلب تحييد المسجل العقاري ٩٥/٦٧ طلب

حول الملكية العقارية

ويحق لجميع الاشخاص العتبيين الطعن في هذا التسجيل اعتباراً من الصاق هذا الاشعار على الجدار، و ذلك في أجل ثلاثة أشهر بتوالشوط.

حافظ الملكة العقارية جوب عبدول همت

إعلان ضياع

يرفع إلى علم الجمهورية ضياع سخنة من السيد العقاري رقم 125 (الفسيمة) رقم 1 من السكن الاقتصادي) في دائرة اتراك انة ، ملكاً للسيد لم ولد احمد لوالي ، الولود سنة 1933 بأكجوجت تاجر ، مقيم بوصو

كاتب الضبط محمد ولد بوديدا

إعلان ضياع

يرفع إلى علم الجمهورية ضياع سخنة من السيد العقاري رقم 3022 (الفسيمة) بدور اسم السباع مساحتها 600 م² ، ملكاً للسيد محمد احمد ولد اجد ، تتبع لعقد البيع 4499 بتاريخ 1991/12/04

كاتب الضبط محمد ولد بوديدا

إعلان ضياع

يرفع إلى علم الجمهوري ضياع سخنة من السيد العقاري رقم 2514 من تصفات حساب و ذلك رغم ان المبنى استلسته بتاريخ 84/11/7

كاتب الضبط محمد ولد بوديدا

حفظ الملكة والحقوق العقارية

مكتب بتوالشوط
إشعار بطلب تسجيل العقاري رقم 564 القيد بتاريخ 95/6/7 طلب السيد محمد المام ولد احمد ، الهيئة القسمة بتوالشوط طلب تسجيلاً بالسجل العقاري في دائرة اتراكه لبني حضرى متعدد تقدر مساحته بـ (101 و 80) واقعه في قطاع 1 وتحدها من الشمال 1193 ، ومن الشرق طريق بدون اسم ، ومن الجنوب 1188 ، ومن الغرب 1192 ، 1194 كما يصريح نان المبني ملك له بمقتضى عقد إداري موقع من طرف الولي لجميع الاشخاص العتبيين الطعن في هذا التسجيل اعتباراً من الصاق هذا الاشعار على الجدار ، و هو ماسينه بتوالشوط .

حافظ الملكة العقارية جوب عبدول همت

حفظ الملكة والحقوق العقارية

مكتب بتوالشوط
إشعار بطلب تسجيل العقاري رقم 555 القيد بتاريخ 95/6/7 طلب السيد محمد المام ولد احمد ، الهيئة القسمة بتوالشوط طلب تسجيلاً بالسجل العقاري في دائرة اتراكه لبني حضرى متعدد تقدر مساحته بـ (101 و 50) واقعه في قطاع 1 وتحدها من الشمال 322 ، ومن الشرق طريق بدون اسم ، ومن الجنوب 319 ، ومن الغرب طريق يدور اسماً طرف الولي بمقتضى عقد إداري موقع

إعلانات وإشعارات مختلفة

نشرة نصف شهرية
تصدر يومي 15
و 30 من كل شهر

الإشتراكات وشراء الأعداد

تقديم الإعلانات لصالحة
الجريدة الرسمية

الاشتراكات وشراء الأعداد
الرجاء الاتصال
بمديرية مديرية
الرسمية من بـ 188
بوالشوط - موريتانيا

الاشتراكات العادية 4.000 أوقية

لا تحصل الادارة آية سؤولية
فيما يتعلق بمصادر
الاعلانات

أو عن طريق صك أو تحويل
مصدر في

اتحاد المغرب العربي 4.000 أوقية

رقم الحساب البريدي 391
بوالشوط

الدول الأخرى 5.000 أوقية

شراء الأعداد
ثمن النسخة 200 أوقية

نشر المديرية العامة للتشریع والترجمة والنشر

الوزارة الأولى